

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢١٢ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الاتي عشر شخصًا المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق (أولهم السيد/ عبد الرحمن محمد حسين - وآخرهم السيدة/ رانيا

يسرى حسن) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٤/٧/٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

مستسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ عبد الرحمن محمد حسين	دمياط ١٩٥٠/١١/١٨
٢	السيد/ محمد عبد الفتاح بسطاوى	الإسكندرية ١٩٨٦/٨/٢٥
٣	السيد/ وسيم سليمان حنا	أسيوط ١٩٧٥/٤/٢٤
٤	السيد/ أحمد محمد أشرف	الجيزة ١٩٩٢/٤/١٦
٥	السيد/ خالد بغدادي حسن	الجيزة ١٩٥٦/٦/٢٦
٦	السيدة/ سلمى ماجد محمد	الجيزة ١٩٨٧/١٠/٤
٧	السيدة/ إحسان فؤاد إسحق	السودان ١٩٥٩/١/١
٨	السيدة/ سراء بسيوني ربيع	السعودية ١٩٨٨/٨/٦
٩	السيدة/ هبة ميسيل ناشد	القاهرة ١٩٧٦/٩/٢٣
١٠	السيدة/ رباب عادل عبد الفتاح	الغربية ١٩٧٩/١/١٠
١١	السيدة/ إسلام عطية عبد العال	الدقهلية ١٩٧٦/١١/٣
١٢	السيدة/ رانيا يسرى حسن	بورسعيد ١٩٧٥/١/١٧